

الشرح الأول لكتاب البيوع من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 66

محمد بن صالح العثيمين

لا لا لا يصلح لا يلزمه لا ينجو لانه قد يقول ان الدراهم حاضرة عندي واخذها بثمان نقدا قال يا خيار ثم ان بعض الناس لا يرضى بالتأجيل يبقى الشيء دينا في ذمته - [00:00:04](#)

اتضح الامر ولا ما اتضح ها تضع طيب المذهب يقولون انه يأخذه بتأجيله ولا خيار له لانه لا ضرر ونقول بلغوا الخيار وقوله لا ضرر غير صحيح بل عليه ضرر - [00:00:27](#)

ما هو الضرر زيادة الثمن بالتأجيل زيادة الثمن بالتأجيل وقد يكون الضرر بالتأجيل وان لم يزد الثمن لان بعض الناس يستطيع الدراهم عنده يحب انه يقضي لزومه يخشى انه لو تبقى - [00:00:46](#)

بيده لذهبت ضاعت ما يستفيد منه اذا هذه المسألة يقول الصحيح المذهب وان الصحيح ما مشى عليه ماتن وهو ان له الخيار طيب نعم ترى ارضا في الرخص مسلا جميعه نعم وجات الطفرة وصارت يعني سعرها ثلاث مئة مثلا طيب فجاء له قال له المشتركان عليها يعني لها بسعر - [00:01:04](#)

سعر بسعره الشرائي ما اشتريتها. في رأس مال. برأس مال. طيب. هل نقول لما يبيعه برأس المال السابق ورأس ماله الثمن الذي وقع عليه هذا نعم طيب الان صارت زيادة الان هو رضي البائع رضي ان يبيعه - [00:01:34](#)

الثمن الاول لو كان ولم يقل يبيعها بالقيمة يقول يبيعها بالثمن رأس مالك نعم وهو مئة فقط ايش على قيمتها في السوق يا جماعة الخير يا طلبة العلم قلنا لكم الثمن ما وقع عليه العقد - [00:01:54](#)

والقيمة ما تساويه في السوق الثمن ما وقع في قل او كثر قد اشتري هذا السعر بمئة وهو يساوي خمسين في السوق ما هو الثمن وهو ميت طيب قد يساومنا في السوق والسنة بخمسين - [00:02:20](#)

ما ما هو السبب اللي وقع عليه العقد اللي هو الخمسين ايه اذا كان المشتري حلق البيع والشراء وعارف ما هو جائز والاولى؟ اخوة الاسلام كيف اذا كان المشتري يعرف البيع والشرا - [00:02:38](#)

هذه المسائل ايه اي نعم ولكن البائع بعد الثمن ما بعده القيمة. قديمة. ها؟ قديمة. كيف؟ الثمن قديمة او حديث هو رضي ان يبيعه بالثمن والمشتري ان رضي ان يشتريه بالثمن - [00:03:01](#)

نعم يا شرف بارك الله فيكم ما هو الفرق بين وبينها نصف ارضه اجعل هذا قسما وهو ملك في الارض اذا باع بارك الله الجنس في الارض ومعين للمشتري الشرقي وذاك الاوربي - [00:03:24](#)

كأنه باع ارضا يعني ملك اذا قال انت شريكي فيها صار كل حبة من من ترابها فهما شركات الان الشركة معناه ان يكون شريكا له مشاركة مشاركة من شاب - [00:03:53](#)

اعود لكل واحد واذا طالب الشيخ نعم البائع اشترى وكيله ارض. نعم. لم يعلم البائع. نعم. على قول النبي يبيعها البائع قبل ان يبيع فقال المشكل الثاني ابيعك برأس مالها على الا خيار - [00:04:20](#)

ما يجوز هناك ربما يخدعه في هذا ما شفتك لا بد من لا بد من علمه يعني تأكيد علم البائع عشر قال خير بعد ان يثبت اذا ثبت نعم شيخ من اشترى لو كان مثلا صاحب احد المحلات يشتري وعنده اسعار التي يشتري بها يعني بالحبة او بالقطعة الواحدة - [00:04:41](#)

بات احد واشترى منه جملة فقال ابيعك بثمانها برأس مالك. هم. فهل يلزم ان يبيع لابد تأثينا هذي لابد ان نخبر البائع لابد ان يقول لقد

اشتريتها افرادا نعم في بعض الاراضي يا شيخ تباع - 00:05:12

ويبيع منها ثم يأتي ذات الدولة تأخذ من نفس المشتري هذا ضرائب يعني. لا مو ضرائب يا شيخ عقد اخر يعني يقول له خلاص انت

اشتريت هذه منذ فترة كبيرة. فالان في نكتب لك عقد - 00:05:33

ونأخذ منك زمن زمن الأرض لأنه في هذه لا ننسى ما ما هي فالدولة ما تفعل هذا الدولة تمنح الاراضي ومن احلاها وين امريكا

المسألة جيدة لابد خبرني وش هذي الدولة - 00:05:58

ها ومصر اسمها ارض الكويت يعني يسمونها بمصر ارض خفية ايه لا يشتري بوضع اليد بارك الله فيه ما في اصله ما يمكن بيعه حتى

يثبت ملكه الصحراء كلها سمعتها - 00:06:32

طيب من من ياخذك بقيمة وضع اليد هذي؟ الرجل الذي وضع يده من اول منذ ان طيب مثلا انا افرض اني انا جيت على ارض ما في

قبور ما فيها شيء واخذت - 00:06:57

مثلا اه الف كيلو طيب ثم تباع فدان فدان مثلا. زين طيب اللي بتبيع له بس لا ورق ولا شيء خلاص حتى تدخل الماء والكهرباء

والاشياء لابد من اداوة عقله. نعم - 00:07:07

فيدفع ثمن اخر انا سؤال بقى اذا اراد ان يبيعه هل يضيف الثمن الاول مع الثمن الاخر ولا يبيع اكثر ببين هو اذا بين لابد لا بد يبين ان

شاء الله في الكلام - 00:07:35

انتهى الوقت واصحابه اجمعين اه السادس من اقسام الخيار فؤادي ما معنى هذه الجملة بعد ثمن السلع فيتباين خلاف ذلك باقل

مما اخبره به بارك الله فيك. طيب اه ما تقول - 00:07:47

لتمييز البيت القديم وعرضه للبيع اه حركنا تدليس. من التدليس. لانه اظهر بمظهر وهو خارج بارك الله فيك حكم خش اي نعم لكن

حرام ولا جائز؟ حرام طيب هل يعتبر من الصغائر او من الكبائر؟ نعم - 00:08:22

لماذا لتبرؤ النبي صلى الله عليه وسلم من فاعله طيب بارك الله فيك ما معنى قول المؤلف جمع ماء الرحي وارساله عند عرضها

حقيقة جمعاء وارسالها عند عرضها نجمع الماء في المنطقة - 00:08:50

اتحاد اتحاد او في غيره ثم اذا رأت يبي ايش ان ها الرحي الراحة اطلق الماء فتجري الراحة للشراء فيظن ان هذه طيب يعني يصب

الماء في في حلقوم الرحي ولا لا - 00:09:14

ما علاقة الماء بالرحم اصبري تقال ما شاء الله رجل اجود من اللي يجون منه اذا اطلق مم اذا اطلق الماء نحو الضحى يعني يمر من

عندها ولا بس من الناحية - 00:09:47

ان لابس الماء جاء الماء فافسد بالدقيق راحها بالماء وراح يلتقي. الظاهر انك ما حضرت ولا لا؟ لا ها يقول المؤلف جمع ماء

الرحم وارساله عند عرضها. هم. الرحمة عبارة عن اه - 00:10:20

ترضى هذه تطعن الحب تطحن الحب اللي هي عبارة عن حجر ويقول يا شيخ اول ما كان في مواتير ايش ما كان في

مواتير. صحيح. الان في القديم كانوا يأتوا بالماء حتى تلف هذه الراحة بقوة - 00:10:43

لكن هل هو مباشر الرحي؟ لا لا لا هو الماء مباشر لفقرة الانسان في سلسلة الرحم. مم. من الضوء والرحم فاذا جاء يبيعه اه ارسل

الماء جمع المال راح جمعه ثم اذا جاء اتى المشتري فتح الماء واتى الماء بسرعة مدة ساعة امامه - 00:11:03

كثير يعني كأنها ممتازة. يعني الماء مباشر العجلة التي تدير الرحم ايه طيب فهمت يا سامي طيب هذا ما وجه كون هذا من التدليس

ايه انت اي نعم مهر مرغوب وانا قوية دورانها قوي وليست كذلك - 00:11:24

طيب رجل اشترى بيضا بيض الدجاج يا ادم زكريا لاشترى بيض دجاج فكسره فوجده فاسدا فما الحكم لماذا؟ طيب لماذا ترجع بكل

الثمن لا يمكن من قشره صح وقشور غير مقصود اصلا - 00:11:50

اذا يرجع بكل الثمن لتبين فساد العصر لانه وقع على ما لم على ما لا منفعة فيه طيب اه رجل وجد بما اشترى عيبا الاخ رفعت هنا انت

فماذا يصنع - 00:12:17

وكيف يكون خياره رجل اشترى شيئا فوجد فيه عيبا فكيف يكون خياره الاخبار نعم لازم نكمل ما يستفاد منه كان استفاد منه اشترى شاة فوجدها فيها جرح مثلا محمد او يرحنا ويأخذ الثمن. طيب - [00:12:39](#)

يخير بين رده واخذ ثمن او ابقاء امساكه مع مع الارز طيب ما هو الارش نعم فرق ما بين قيمته سليما ومعيبا صح هل يؤخذ بنفس الفرق او بالقسط نفس الفرق - [00:13:09](#)

يعني الاخوان كلهم نعم السؤال هل يأخذ بنفس الفرق او بالقسط القسط بالقسط طيب ما السن ان مثلا ترى سلعة بثمانين. نعم. وقيمتها صحيحة ما مات الشراء بثمانين معناه عرف العيب ونزلت قيمته - [00:13:37](#)

يعني كما ايضا يكون اشتراها بمئة فوجد بها عيناها قومناها ايضا فطلعت بثمانين وسليمة اه بماذا؟ بمئة طيب فيأخذ ينظر نقول اما ان ترد السلعة واما ان يعطيك البائع - [00:14:04](#)

ها الخمس طيب اذا كان قد اشتراها بخمسين وقومت بمائة وكان العرش عشرين من المئة فكم يكون الارش بالنسبة للثمن الذي هو الخمسين كم يكون العرش انتم فاهمين السؤال؟ طيب - [00:14:29](#)

آ عشرين العرش عشرون فتكون عليه بثلاثين نعم كده لا تكون برة العين كيف تقول عرش عشرين ما هو بالعرش عشرين يكون الخبز مقدار الذي اه هذا هو الفرق بين قولنا انه هو الفرق بين القيمة سليمة ومعيبا - [00:14:58](#)

بالكم او او بالقسط قلنا انه بايش بالقصد قل قل الفرق خمس مثلا عشان ينقص من الثمن الخمس وهو عشرة من الخمسين طيب متى يتعين الارش هذا الرز كيف تعلم - [00:15:28](#)

ها اذا تلفت اذا اذا تلفت يتعين العرش لانه لا يمكن الرد الان بعد تلفها طيب ومتى يتعين اه الامساك مجانا او الرد فإن كان يلزم من اذا كان يلزم الوقوع في الربا مثاله مثال اذا اشترط آ كليا - [00:15:50](#)

ذهب ثم تبين له ان الحرية معي فان اخذت عش وقع في الانسان ما فيه سمعتم استراحوليا بذهب بنية من الذهب بذهب فهنا يشترط الموازنة وزنا بوزن فاذا ظهر في الحلبي عائب - [00:16:17](#)

قيل له اما ان تمسك مجانا واما ان ترد اما العرش فلا لاننا لو حطيناه عرشا صار ربا صار في الطرف الاخر زيادة طيب كما قال ادعى المشتري ان في ان في المبيت اصفو انساجها - [00:16:37](#)

وفعلا نشاهد الاصبع الزائدة فقال البائع حدثت عندك وقال المشتري حدثت عندك قول قول المشتبه وش الاصل عدم العيب ولا وجود له الاصل عدم العلم ولكن هذه هذه الحالة. هم. هذا العيب؟ هذا العيب هو لا يكون الا قول المشتري - [00:17:09](#)

يعني لا يمكن ان يحدث طيب اذا فالقول هنا قول زين هل يحلف او لا؟ لا يحلف. لماذا؟ لان الحج لا داعي له لا بيوتنا توافقون على هذا؟ نعم - [00:17:33](#)